

الفتاوى - العبادات - الصلاة - الفتوى ٠٠٧ : ما حكم تارك الصلاة ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٤٠٣-٢٠٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا من متابعيك في الإذاعة بشكل يومي والله أحبك في الله وعندك أخي يخاف من الله ولا يأكل الحرام وصاحب واجب لكنه لا يصلني وكل ما أقول له صلي وأنصحه وأهديه كاسيتات وسيديهات لهدايته يقول لي أنا يلي بدبي أتحاسب ماذا أفعل له وكل شيء فيه منيغ غير أنه لا يصلني أرجو النصيحة.

وجزاك الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم. نفيدكم بما يلي:

يقول صلى الله عليه وسلم (أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلاة. فإن صلحت صلح له سائر عمله. وإن فسدت فسد سائر عمله). مما ذكرت في أخيك لا ينفعه إن لم توجد الصلاة...فتابع نصحه ولا تسام.

والحمد لله رب العالمين